

لجنة البرنامج والميزانية
الدورة الثلاثون
فيينا، ٢٥-٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٤
البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت
وضع اليونيدو المالي، بما في ذلك أرصدة
الاعتمادات غير المنفقة

مجلس التنمية الصناعية
الدورة الثانية والأربعون
فيينا، ٢٥-٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤

مساهمة اليونيدو المالية في نظام الأمم المتحدة للمنسقين المقيمين

تقرير من المدير العام

يقدم هذا التقرير معلومات عن وضع اليونيدو المالي فيما يتعلق بتمويل نظام الأمم المتحدة للمنسقين المقيمين.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٢	٧-١	أولاً- معلومات أساسية.....
٤	١١-٨	ثانياً- الوضع الحالي.....
٥	١٢	ثالثاً- الاحتياجات.....
٦	١٣	رابعاً- الإجراءات المطلوب من اللجنة اتّخاذها.....

لدواعي التوفير، طُبع من هذه الوثيقة عدد محدود من النسخ. لذا، يرجى من أعضاء الوفود التكرم بإحضار نسخهم من الوثائق إلى الاجتماعات.



أولاً - معلومات أساسية

١ - يمثّل نظام المنسّقين المقيمين ركناً هاماً من نظام إنمائي متجانس ومنسّق تنسيقاً جيّداً للأمم المتحدة. ويضمُّ نظام المنسّقين المقيمين جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي تُعنى بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، بصرف النظر عن حضورها الرسمي في البلد. ويهدف هذا النظام إلى الجمع بين مختلف وكالات الأمم المتحدة بغية تحسين كفاءة الأنشطة التنفيذية وفعاليتها على الصعيد القطري.

٢ - ويتولى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تمويل وإدارة نظام المنسّقين المقيمين. ويقود المنسّقون المقيمون أفرقة قطرية تابعة للأمم المتحدة في أكثر من ١٣٠ بلداً، وهم المثلون المعيّنون للأميين العام للأمم المتحدة لشؤون العمليات الإنمائية. ويعمل المنسّقون المقيمون والأفرقة القطرية عن كثب مع الحكومات الوطنية، فيدعون إلى مناصرة مصالح ولايات منظومة الأمم المتحدة، وهم يستمدون الدعم والتوجيه من أسرة الأمم المتحدة بأجمعها. ويُختار المنسّقون المقيمون من قائمة مرشّحي نظام الأمم المتحدة للمنسّقين المقيمين (واليونيدو غير ممثلة حالياً في هذه القائمة).

٣ - وإنّ تنسيق العمليات الإنمائية يزيد من تعزيز الدعم الاستراتيجي للخطط الوطنية وأولوياتها، كما يزيد من كفاءة العمليات ويقلل من تكاليف المعاملات على الحكومات، مما يساعد الأمم المتحدة على أن تكون شريكا أكثر أهمية ومصداقية بالنسبة للحكومات.

٤ - والمزايا النسبية لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي على الصعيد القطري ستتوقف على عدّة عوامل، وخصوصاً في سياق التصديّ لتحدّيات خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. ومن تلك العوامل التنسيق الفعّال عبر دعم وظيفة المنسّق المقيم، وتحقيق المزيد من اللامركزية من خلال تفويض الصلاحيات من المقر إلى ممثلي الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة، وقدرة المنسّقين المقيمين على اقتراح تعديلات على المشاريع والبرامج لمواءمتها مع إطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، وإجراء تعديلات على ذلك الإطار من أجل التجاوب مع تغيّر الاحتياجات والأولويات والتحدّيات على الصعيد الوطني. واستجابة لدعوة الجمعية العامة في قرارها ٢٢٦/٦٧ المؤرّخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، ولطلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي (في قراره ٧/٢٠١١ المؤرّخ ١٨ تموز/يوليه ٢٠١١)، توصل مديرو مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية إلى اتفاق في نيسان/أبريل عام ٢٠١٣ بشأن طريقة تمويل مركزية دعماً لنظام المنسّقين المقيمين. وتقوم طريقة التمويل على أساس تقاسم التكاليف فيما بين جميع المنظمات الأعضاء في مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية على مستوى كامل المنظومة.

وتسعى تلك الطريقة إلى ضمان حصول المنسّقين المقيمين على الموارد اللازمة بشكل ثابت ويمكن التنبؤ به لكي يتمكنوا من الاضطلاع بولاياتهم بفعالية. وقد اتخذت مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية التدابير اللازمة لتنفيذ آلية التمويل المركزية ابتداءً من كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، كما شرعت في وضع نظام للإدارة المالية.

٥- وسوف يُستعاض بهذه الآلية عن الترتيبات المخصّصة الحالية وطلبات الحصول على الأموال والدعم لوظائف التنسيق العشر الأساسية المتّفق عليها على المستوى القطري وهي:

- (أ) التحليل والتخطيط على المستوى الاستراتيجي؛
- (ب) الرقابة على دورة الأمم المتحدة للبرامج القطرية؛
- (ج) تمثيل الأمانة العامة للأمم المتحدة ووكالات الأمم المتحدة/الوكالات غير المقيمة ودعمها؛
- (د) دعم نظم وعمليات التنسيق الوطنية؛
- (هـ) تطوير خدمات الدعم التنفيذية المشتركة وإدارة شؤونها؛
- (و) الاستعداد لإدارة الأزمات وتدابير التصدي لها؛
- (ز) الاتصالات الخارجية وأنشطة الدعوة إلى المناصرة؛
- (ح) حقوق الإنسان والتنمية؛
- (ط) حشد الموارد المشتركة وإدارة الأموال؛
- (ي) الإشراف العام على أفرقة الأمم المتحدة القطرية وتنسيق أعمالها.

٦- وسوف يستند اتفاق تقاسم التكاليف إلى سيناريو تمويلي شامل بمبلغ ١٢١ مليون دولار سنوياً، أي ما يعادل حوالي ٠,٨ في المائة من أنشطة الأمم المتحدة التنفيذية المتعلقة بالتنمية. يوفر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ٨٨ مليون دولار من أصل ذلك المبلغ كجزء من مساهمته الأساسية، فيبقى ٣٣,٧ مليون دولار توفرها الوكالات المشاركة على أساس تقاسم التكاليف، بما فيها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. ويمنح هذا الترتيب المتعلق بتقاسم التكاليف الأولوية للبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية من خلال توفير دعم معزّز لها. ويخضع حالياً نظام الإبلاغ السنوي الخاص بالمنسّقين المقيمين لتنقيحات بهدف ضمان الشفافية في الإبلاغ عن استخدام الأموال.

٧- ويشترك أعضاء مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية في تقاسم التكاليف على أساس صيغة الخطوات الثلاث التالية:

الخطوة ١: رسم سنوي أساسي يساهم فيه جميع أعضاء مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية والمراقبين فيها تجسيدا لكون نظام المنسقين المقيمين ملكية لجميع أعضاء نظام الأمم المتحدة الإنمائي ويعود بالفائدة عليهم جميعاً، وإقراراً بأن جميع الأعضاء يضعون عبئاً على النظام ولو في حده الأدنى:

(أ) ١٧٥ ٠٠٠ دولار للكيانات التابعة لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية التي يبلغ متوسط نفقاتها السنوية أقل من ٥٠٠ مليون دولار؛

(ب) ٣٥٠ ٠٠٠ دولار للوكالات التي يبلغ متوسط نفقاتها السنوية أكثر من ٥٠٠ مليون دولار.

الخطوة ٢: احتساب حجم ملاك موظفي الوكالة ونفقاتها من باب مبدأ الإنصاف وللتأكد من أن مساهمة كل وكالة تتناسب وقدراتها. فالكيانات الأعضاء في مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، بما في ذلك الأمانة العامة للأمم المتحدة، تساهم بما يتناسب مع حصتها من كامل نفقات المجموعة الإنمائية (الخطوة ٢ (أ)) ومع عدد موظفيها (الخطوة ٢ (ب)).

الخطوة ٣: يقر مبدأ العبء على النظام بأن كل كيان من الكيانات المختلفة يضع عبئاً مختلفاً على النظام ويحصل منه على مقادير مختلفة من المنفعة. فأعضاء مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية تساهم بالتناسب مع حصة كل منهم في إطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية المعمول به حالياً وفي الأطر الاستراتيجية المتكاملة التي يشارك كل منهم فيها على الصعيد القطري.

ثانياً- الوضع الراهن

٨- يُنتظر من أعضاء مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية الـ ١٨ أن يسهموا في آلية تقاسم التكاليف، وقد أكد ١٠ من أعضاء مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية عزمهم على توفير كامل المبلغ المعتمد في صيغة تقاسم التكاليف الخاصة بمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية في عام ٢٠١٤. وقد سدد حتى الآن خمسة من أولئك الأعضاء كامل المبالغ بما في ذلك تسوية تكلفة الموظفين الشكلية لفترة ٢٠١٤/٢٠١٥. وبالإضافة إلى ذلك، أكد أربعة أعضاء أهم

سوف يشرعون في المساهمة بمبلغ مخفّف، وبقي ثلاثة أعضاء لم يؤكدوا بعد مساهماتهم. وسوف تكون مساهمة الأمانة العامة للأمم المتحدة رهنا بموافقة الجمعية العامة أثناء نظرها في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧.

٩- وبما أنّه لن يكون بمقدور جميع الكيانات الأعضاء في مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية البدء بالمساهمة في تقاسم التكاليف في عام ٢٠١٤، فمن المتوقّع حدوث فجوة في تمويل نظام المنسّقين المقيمين في المرحلة الانتقالية لعامي ٢٠١٤ و٢٠١٥ اللذين تسعى مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية أثناءهما إلى مواصلة الحصول على مساهمات مستمرة من الدول الأعضاء، إلى أن تبلغ آلية تقاسم التكاليف مرحلة العمل على نحو تام بحلول عام ٢٠١٦.

١٠- وبنهاية عام ٢٠١٣، ورد مبلغ ١٢,٣ مليون دولار من أصل مبلغ التمويل المستهدف لعام ٢٠١٤ وهو ٣٣,٧ مليون دولار. ويُتوقّع أن يُوفّق على مبلغ إضافي قدره ٩ ملايين دولار وأن يرد ذلك المبلغ من أعضاء مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، وسوف يضاف إليه مبلغ ٦ ملايين دولار من الاحتياطي الاستراتيجي لصندوق الأمم المتحدة للتنسيق القطري. وقد حشد مكتب الأمم المتحدة لتنسيق العمليات الإنمائية موارد إضافية مقدّمة من ألمانيا وسويسرا قدرها ٣,٦ ملايين دولار لعام ٢٠١٤، مما يقلّص من الفجوة التمويلية المتوقعة لعام ٢٠١٤ لتصل إلى حوالي ٣ ملايين دولار.

١١- وأشارت اليونيدو في برنامجها وميزانياتها لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (IDB.41/5)، إلى أنّ المنظمة لن تكون قادرة على المساهمة بكامل المبلغ الذي تتوقعه مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية. وأبرمت في نفس الوقت مذكرة تفاهم مع مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية/مكتب الأمم المتحدة لتنسيق العمليات الإنمائية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ تقصر فيها مساهمة اليونيدو على الرسم الأساسي السنوي البالغ ١٧٥ ٠٠٠ دولار.

ثالثاً- الاحتياجات

١٢- أعربت مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية/مكتب الأمم المتحدة لتنسيق العمليات الإنمائية عن توقّع تسديد اليونيدو اعتباراً من عام ٢٠١٦ لكامل مساهمتها المحتسبة وفقاً لصيغة تقاسم التكاليف. وفي حين أنّ الاحتياجات لم تحدّد بعد على وجه الدقة، فإنّ التقديرات الأولية تشير إلى أنّ المساهمة السنوية المتوقعة تبلغ ١ مليون يورو.

رابعاً- الإجراء المطلوب من اللجنة اتّخاذهُ

١٣- لعلّ اللجنة تؤدّ أن تقدّم توصية إلى المجلس تلتمس فيها إرشاداته فيما يتعلق بالمساهمات الممكنة في نظام المنسّقين المقيمين لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، وذلك بشأن أمور منها ما يلي:

- (أ) الحد الأقصى للمساهمة التي يُسمَح لليونيدو بتقديمها؛
(ب) مصدر تمويل تلك المساهمة، مع مراعاة ضيق حالة الميزانية العادية.